

الكتاب: فقه الصادق (ع)
المؤلف: السيد محمد صادق الروحاني
الجزء: ٢٥
الوفاة: معاصر
المجموعة: فقه الشيعة من القرن الثامن
تحقيق:
الطبعة: الثالثة
سنة الطبع: ١٤١٤
المطبعة: فروردين
الناشر: مؤسسة دار الكتاب - قم
ردمك:
ملاحظات:

فقه الصادق

(١)

فقه الصادق

تأليف

فقيه العصر سماحة آية الله العظمى

السيد محمد صادق الحسيني الروحاني

مد ظله

الجزء الخامس والعشرون

مواصفات الكتاب:
* الكتاب: فقه الصادق ج / ٢٥
* المؤلف: السيد محمد صادق الحسيني الروحاني
* الطبعة الثالثة: ١٤١٤ هـ، ق
* المطبعة: فروردين
* الكمية: ١٠٠٠ نسخة
* الناشر: مؤسسة دار الكتاب، قم المقدسة تليفون ٢٤٥٦٨
* السعر: ٢٠٠ تومان

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

(٥)

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله على ما أولينا من التفقه في الدين والهداية إلى الحق وأفضل صلواته على
رسوله صاحب الشريعة الخالدة، وعلى آله العلماء بالله الأمناء على حلاله وحرامه،
سيما
بقية الله في الأرضين أرواحنا فداه.

وبعد:

فهذا هو الجزء الخامس والعشرون من كتابنا " فقه الصادق " وقد وفقنا لطبعه
والمرجو من الله تعالى التوفيق لنشر ما بقي من أجزاء هذه الموسوعة الفقهية فإنه ولي
التوفيق.

كتاب القضاء والشهادات والحدود وفيه فصول: الفصل الأول: في صفات
القاضي

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب صفات القاضي حديث ٥.
- (٢) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٨ من أبواب صفات القاضي حديث ٥٣.
- (٢) الوسائل باب ٩ من أبواب آداب القاضي حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب صفات القاضي حديث ٢.
 - (٢) المستدرک باب ٣ من أبواب صفات القاضي حديث ٤.
 - (٣) الوسائل باب ٥ من أبواب صفات القاضي حديث ١.
 - (٤) الوسائل باب ٥ من أبواب صفات القاضي حديث ٢.
 - (٥) سورة ص آية ٢٦.

-
- (١) النساء آية ١٠٥ .
(٢) سورة المائدة آية ٤٩ .
(٣) الوسائل باب ١ من أبواب صفات القاضي حديث ٦ .
(٤) المستدرک باب ١٥ من أبواب صفات القاضي حديث ٨ .

-
- (١) الوسائل باب ٩ من أبواب آداب القاضي - والمستدرک باب ١٠ منها.
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب صفات القاضي.

ولا بد أن يكون مكلفا

(١) الوافي الجزء التاسع ص ١٦٥.

-
- (١) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ٦.
- (٢) الوسائل باب ١ من أبواب صفات القاضي حديث ٥.
- (٣) الوسائل باب ٤ من أبواب مقدمة العبادات حديث ١١ و ١٢ و باب ٣٦ من القصاص في النفس.
- (٤) الوسائل باب ١١ من أبواب العقلة كتاب الديات.

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب صفات القاضي حديث ٥ .
(٢) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ١ .
(٣) هود آية ١١٣ .

عدلا

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب صفات القاضي حديث ٣.
(٢) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ٦.

-
- (١) النساء آية ٥٨ .
 - (٢) المائدة آية ٨ و ٤٧ .
 - (٣) المائدة آية ٨ و ٤٧ .
 - (٤) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ٦ .
 - (٥) الوسائل باب ٤ من أبواب صفات القاضي حديث ٦ .
 - (٦) الوسائل باب ٤ من أبواب صفات القاضي حديث ١ .

-
- (١) الوسائل باب ٤ من أبواب صفات القاضي حديث ٣٣.
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب صفات القاضي حديث ٣.
(٣) الوسائل باب ١٤ من أبواب صلاة الجماعة باب ٣١ من الشهادات.

-
- (١) الوسائل باب ١٢٣ من أبواب مقدمات النكاح حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٢ من أبواب صفات القاضي حديث ١.
 - (٣) الخلاف ج ٣ ص ٣١١.
 - (٤) المستدرک باب ٢ من أبواب صفات القاضي حديث ١.
 - (٥) المستدرک باب ٢ من أبواب صفات القاضي حديث ٢.

-
- (١) الوسائل باب ٩٦ من أبواب مقدمات النكاح.
(٢) الوسائل باب ٩٤ من أبواب عقد النكاح حديث ٢.
(٣) الوسائل باب ٩٤ من أبواب عقد النكاح حديث ٧.

ولا يكفيه فتوى العلماء ولا بد من إذن الإمام - عليه السلام - وينعقد قضاء
الفقيه مع الغيبة إذا جمع الصفات

-
- (١) النساء آية ٦٥ .
 - (٢) النساء آية ٥٩ - ١٠٥ .
 - (٣) النساء آية ٥٩ - ١٠٥ .

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب صفات القاضي حديث ٣.
- (٢) الوسائل باب ٣ من أبواب صفات القاضي حديث ٢.
- (٣) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب صفات القاضي حديث ٥.
- (٢) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ٦.

-
- (١) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ٧.
 - (٢) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ٩.
 - (٣) النساء آية ٥٨ و ١٣٥.
 - (٤) النساء آية ٥٨ و ١٣٥.
 - (٥) المائدة آية ٤٧ - ٤٤.
 - (٦) الوسائل باب ٤ من أبواب صفات القاضي حديث ٦.

(١) الوسائل باب ٣٩ من أبواب الوضوء حديث ٥.

(١) الوسائل باب ٩ من أبواب صفات القاضي حديث ١.

(٣٧)

(١) نهج البلاغة ص ٣٠ ج ٤ من طبعة لبنان بيروت، والوسائل باب ٨ من أبواب آداب القاضي
حديث ٩.

-
- (١) الوسائل باب ٨ من أبواب آداب القاضي حديث ٥ .
(٢) الوسائل باب ٥ من أبواب ما يكتسب به حديث ١٢ كتاب التجارة .
(٣) الوسائل باب ٨ من أبواب آداب القاضي حديث ١ .
(٤) المستدرک باب ٥ من أبواب ما يكتسب به حديث ١٢ .

(١) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ١٢.

-
- (١) الوسائل باب ٨ من أبواب آداب القاضي حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ٨ من أبواب آداب القاضي حديث ٩.
 - (٣) المستدرک باب ٨ من أبواب آداب القاضي حديث ٢.
 - (٤) الوسائل باب ٨ من أبواب آداب القاضي حديث ١.

(١) الوسائل باب ٥ من أبواب ما يكتسب به حديث ١٠.

(٤٧)

-
- (١) النساء آية ٢٩ .
(٢) المبسوط كتاب القضاء فصل فيما على القاضي في الخصوم والشهود .
(٣) الوسائل باب ٥ من أبواب ما يكتسب به حديث ١١ .

-
- (١) الوسائل باب ٥ من أبواب ما يكتسب به حديث ١٠.
- (٢) لم أعثر على أصل لهما في كتب الأحاديث، نعم بمضمونهما روايات في بحار الأنوار ج ٢٣ ص ١٤ من طبع الكمباني، وفي الوسائل في باب ٨ من أبواب آداب القاضي: هدايا الأمراء غلول.

(١) الوسائل باب ٨ من أبواب آداب القاضي.

(١) الوسائل باب ٦ من أبواب صفات القاضي حديث ٩.

(١) الوسائل باب ٧ - ١٢ من كتاب احياء الموات وباب ٥ من أبواب الشفعة وباب ١ من أبواب
موانع الإرث.

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من كتاب الايمان.
(٢) الوسائل باب ١١ من أبواب القاضى حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٢٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٦ من الوديعة حديث ١ .

(١) الوسائل باب ١٥٧ من أحكام العشرة حديث ٤ كتاب الحج.

(١) ذكر قطعة منها في الوسائل باب ٩ وقطعة منها فيها باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ١.

(١) الوسائل باب ٦ من أبواب صفات القاضي حديث ١٧.

(٦٠)

(١) الوسائل باب ٢٨ من أبواب كيفية الحكم.
(٢) الوسائل باب ٢٨ من أبواب كيفية الحكم.

-
- (١) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ٦.
 - (٣) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ٩.

(١) الوسائل باب ١٨ من أبواب كيفية الحكم.

(١) الوسائل باب ١٠ من أبواب آداب القاضي.

(١) الوسائل باب ٧ من أبواب آداب القاضي حديث ٢.

(١) سنن البيهقي ج ٦ ص ٩٠ وكنز العمال ج ٥ ص ٢٥٧.

(١) الوسائل باب ٣ من أبواب كيفية الحكم.

(١) قاعدة عقلانية ومصطادة من موارد خاصة ستأتي الإشارة إليها عند التعرض لها.

ويستحب الاعلان بوصوله، والجلوس في وسط البلد، مستدبر القبلة والسؤال
عن الحجج والودائع وأرباب السجن وموجبه وأن يفرق الشهود خصوصا مع
التهمة،

(١) الوسائل باب ١٩ من أبواب كيفية الحكم.

ومخاوضة العلماء ويكره القضاء مع شغل القلب بالغضب والجوع والعطش
والهم والفرح وغيرها، واتخاذ الحاجب وقت القضاء

-
- (١) الوسائل باب ٢ من أبواب آداب القاضي حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٢ من أبواب آداب القاضي حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ١ من أبواب آداب القاضي حديث ١.
 - (٤) الوسائل باب ٥ من أبواب ما يكتسب به حديث ١٠.

وتعيين قوم للشهادة والشفاعة إلى الغريم في اسقاط حقه، ويقضي الإمام
بعلمه وغيره

في حقوق الناس

- (١) المائدة آية ٨، النساء آية ٥٨، ص آية ٢٦، والوسائل باب ٥ من أبواب صفات القاضي.
- (٢) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي.
- (٣) الوسائل باب ٤ من أبواب صفات القاضي حديث ٦.

-
- (١) المائدة آية ٣٨ . (٢) النور آية ٢ .
(٣) آل عمران آية ١١٠ و ١٠٤ - الحج آية ٤١ ، والوسائل باب ١ من كتاب الأمر بالمعروف و ١١ / ٤
من جهاد النفس وأبواب آخر منهما .
(٤) الوسائل باب ٤ من أبواب صفات القاضي حديث ٧ .

-
- (١) الوسائل باب ٣٢ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٣.
- (٢) أصول الكافي ج ١ ص ٤٦ باب المستأكل بعلمه - تحف العقول ص ٢٣٧.
- (٣) تنقيح المقال للعلامة المامقاني ج ١ ص ١٦٥.

-
- (١) ذكره فقهاء الإمامية في كتب الاستدلال كالجواهر والمستند وغيرهما.
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب كيفية الحكم.
(٣) الوسائل باب ١٥ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢.
(٤) الوسائل باب ١٢ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٥.
(٥) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا.

(١) سورة البقرة آية ٨٧.

(٨٠)

وإن انتفى العلم حكم بالشهادة

(١) الوسائل باب ٣ من أبواب كيفية الحكم.

-
- (١) الوسائل باب ٩ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١ من أبواب كيفية الحكم حديث ٣ .

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
 - (٢) الوسائل باب ٧ من أبواب كيفية الحكم حديث ٤ .
 - (٣) الوسائل باب ٦ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .

(١) الوسائل باب ١ من أبواب آداب القاضي حديث ١.

مع علمه بعدالة الشهود أو التزكية

(٨٥)

(١) الوسائل باب ٦ من أبواب كيفية الحكم وأحكام الدعوى حديث ١.

(١) الوسائل باب ١ من أبواب آداب القاضي حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٦ من أبواب كيفية الحكم وأحكام الدعوى حديث ١.
- (٢) الوسائل باب ٣ من أبواب الاقرار.

وتسمع مطلقاً، بخلاف الجرح

(٩٠)

ومع التعارض

(٩٢)

يقدم الجرح

(٩٣)

-
- (١) الوسائل باب ١٣ من أبواب كيفية الحكم وأحكام الدعوى.
(٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم وأحكام الدعوى.
(٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم وأحكام الدعوى.

وتحرم الرشوة ويجب إعادتها وإن حكم بالحق وإذا التمس الغريم احضار
خصمه أجابه إلا المرأة غير البرزة أو المريض فينفذ إليهما من يحكم بينهما

(١) الوسائل باب ٤ من أبواب كيفية الحكم وأحكام الدعوى حديث ١.

الفصل الثاني: في كيفية الحكم، وعليه أن يسوي بين الخصمين في الكلام والسلام والمكان والنظر والانصات

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب آداب القاضي حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٣ من أبواب آداب القاضي حديث ١.
 - (٣) الوسائل باب ٣ من أبواب آداب القاضي حديث ١.

والعدل في الحكم،

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب آداب القاضي حديث ٢.
(٢) سورة النساء آية ٥٨.

ويجوز أن يكون المسلم قاعداً أو أعلى منزلاً والكافر أخفض أو قائماً، ولا يلقن الخصم،

(١) الوسائل باب ٩ من أبواب آداب القاضي حديث ٢.

ولو بادر أحدهما بالدعوى قدمه فيها ولو ادعى دفعة سمع من الذي على
يمين خصمه

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب آداب القاضي حديث ١ وباب ٣ منها.
(٢) الوسائل باب ٥ من أبواب آداب القاضي حديث ٢.

(١) الوسائل باب ٥ من أبواب آداب القاضي حديث ١.

(١٠٣)

-
- (١) الوسائل باب ٢ و ٣ من أبواب كيفية الحكم.
(٢) الوسائل باب ١ من أبواب كيفية الحكم حديث ٦.
(٣) الوسائل باب ٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.
(٤) الوسائل باب ٣ من كتاب الاقرار.

فإن أقر خصمه ألزمه إن كان كاملاً مختاراً

(١٠٥)

(١) الوسائل باب ٥ من أبواب صفات القاضي.

(١٠٧)

فإن

(١) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ١.

(١٠٨)

امتنع حبسه مع التماس خصمه

- (١) الوسائل باب ٨ من أبواب الدين والقرض حديث ٤.
- (٢) الوسائل باب ٨ من أبواب الدين والقرض حديث ٤.
- (٣) الوسائل باب ٧ من أبواب الحجر حديث ١.
- (٤) الوسائل باب ٧ من أبواب الحجر حديث ١.
- (٥) الوسائل باب ٦ من أبواب الحجر حديث ١.
- (٦) الوسائل باب ١١ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب الأمر والنهي من كتاب الأمر بالمعروف حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٧ من أبواب الأمر والنهي حديث ٤ .
(٣) الوسائل باب ١١ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢ .

ولو طلب المدعي اثبات حقه أثبتته مع معرفته باسمه ونسبه أو بعد معرفة
عدلين أو بالحلية

(١) النساء آية ١٤٨.

-
- (١) البقرة آية ٢٨٠ .
(٢) الوسائل باب ٨ من أبواب الدين كتاب التجارة حديث ٥ .
(٣) الوسائل باب ٣ من أبواب الحجر حديث ٢ .

-
- (١) الوسائل باب ٧ من أبواب الحجر حديث ١ - ٣ .
(٢) التذكرة ج ٢ ص ٥٧ .
(٣) الوسائل باب ٩ من أبواب الدين والقرض .

-
- (١) الوسائل باب ٧ من أبواب الحجر.
- (٢) الوسائل باب ٧ من أبواب الحجر حديث ٣.

ولو ادعى الاعسار وثبت أنظره الحاكم وإن لم يثبت

(١١٦)

(١) الوسائل باب ٣ من أبواب كيفية الحكم.
(٢) البقرة آية ٢٨٠.

ألزم بالبينة إذا عرف له مال أو كان أصل الدعوى مالا

(١١٩)

(١) الوسائل باب ٧ من أبواب الحجر وباب ١١ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

(١) الوسائل باب ٣ من أبواب كيفية الحكم.

-
- (١) الوسائل باب ٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٢ من أبواب كيفية الحكم وأحكام الدعوى حديث ٣.
 - (٣) الوسائل باب ٣ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.
 - (٤) الوسائل باب ٣ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢.

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب كيفية الحكم حديث ٤ .
(٣) الوسائل باب ٦ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
(٤) الوسائل باب ٤ من أبواب ما يكتسب به كتاب التجارة حديث ٤ .

وإن جحد طلبت البينة من المدعي إن أحضرها حكم له وإلا

(١٢٤)

توجهت له اليمين

-
- (١) الوسائل باب ٢٠ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١٩ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

فإن التمسها حلف المنكر ولا يجوز إحلافه حتى يلتمس المدعي

-
- (١) الوسائل باب ٩ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١٠ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .

فإن تبرع أو أحلفه الحاكم لم يعتد بها وأعيدت مع التماس المدعي

(١٢٧)

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ١ من أبواب كيفية الحكم حديث ٣.
 - (٤) الوسائل باب ٦ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.
 - (٥) الوسائل باب ٢١ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢.
 - (٦) الوسائل باب ١٠ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

فإن نكل ردت على المدعي وثبت حقه إن حلف المدعي

(١٢٩)

-
- (١) الوسائل باب ٧ من أبواب كيفية الحكم.
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب كيفية الحكم.
(٣) الوسائل باب ٧ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢.
(٤) الوسائل باب ٧ من أبواب كيفية الحكم حديث ٣.

(١) الوسائل باب ٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

(١٣١)

-
- (١) الوسائل باب ٣٣ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١٠ من أبواب دعوى القتل وما يثبت به حديث ٥ كتاب القصاص .

ف

(۱۳۴)

إن نكل بطلت دعواه وإن رد اليمين حلف المدعي

-
- (١) الوسائل باب ٧ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٧ من أبواب كيفية الحكم حديث ٦.
 - (٣) الوسائل باب ٧ من أبواب كيفية الحكم حديث ٥.
 - (٤) الوسائل باب ٢٢ من كتاب الأيمان.

فإن نكل بطلت دعواه

(۱۳۷)

وإذا حلف المنكر لم يكن للمدعي المقاصة ولا تسمع بينته بعد اليمين إلا أن يكذب نفسه

-
- (١) الوسائل باب ٩ من أبواب كيفية الحكم.
(٢) الوسائل باب ١٠ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ١٠ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢ .
(٢) الوسائل باب ٤٨ من كتاب الأيمان حديث ١ .
(٣) الوسائل باب ٨٣ من أبواب ما يكتسب به حديث ٧ كتاب التجارة .
(٤) الوسائل باب ٨٣ من أبواب ما يكتسب به حديث ٥ .

(١) الوسائل باب ٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

(١٤١)

(١) الوسائل باب ٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٣.

(١٤٢)

-
- (١) الوسائل باب ٣ من كتاب الاقرار.
(٢) الوسائل باب ٤٨ من كتاب الأيمان حديث ٣.

ولو كان الدين على ميت احتاج المدعي مع البينة إلى اليمين على البقاء
استظهارا

(١) الوسائل باب ٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

(١٤٥)

-
- (١) الوسائل باب ٢٨ من كتاب الحكم.
- (٢) الوسائل باب ٢٦ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

(١) الوسائل باب ٢٦ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

(١٤٧)

(١) الوسائل باب ١٦ من أبواب الوصايا.

-
- (١) الوسائل باب ٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١٦ من أبواب كيفية الحكم .

-
- (١) الوسائل باب ١٤ من أبواب كيفية الحكم الحديث ٢ .
(٢) الوسائل باب ١٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ٤ .
(٣) الوسائل باب ١٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ٦ .

-
- (١) الوسائل باب ١٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
 - (٢) الوسائل باب ١٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ٣ .
 - (٣) الوسائل باب ١٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ١٠ .
 - (٤) الوسائل باب ١٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ١٢ .
 - (٥) الوسائل باب ١٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ٥ .

(١) الوسائل باب ١٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ٦.

(١٥٥)

(١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٣٥.

(١٥٦)

-
- (١) الوسائل باب ١٧ من أبواب الخيار وباب ١٢ من احياء الموات.
(٢) الوسائل باب ٦ من أبواب كتاب الشركة وباب ٢٩ من أبواب الدين.

-
- (١) الوسائل باب ١٥ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢ .
(٢) الوسائل باب ١٥ من أبواب كيفية الحكم حديث ٤ .
(٣) الوسائل باب ١٥ من أبواب كيفية الحكم حديث ٣ .

ولو سكت المنكر لآفة توصل إلى معرفة اقراره أو

(١٦٥)

انكاره إلى مترجم، ولا يكفي المترجم الواحد

(١٦٦)

وإن كان عنادا حبس حتى يجيب

(١٦٧)

-
- (١) الوسائل باب ٨ من أبواب الدين والقرض حديث ٤ كتاب التجارة.
- (٢) الوسائل باب ٧ من أبواب الحجر وباب ٦ منها حديث ١ وباب ١١ من أبواب كيفية الحكم.

-
- (١) الوسائل باب ٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب كيفية الحكم .

(١) الوسائل باب ٢٣ من أبواب عقد النكاح وأولياء العقد.

(١٧١)

(١) الوسائل باب ٢٥ من أبواب كيفية الحكم.

-
- (١) الوسائل باب ٢٦ من أبواب كيفية الحكم.
 - (٢) الوسائل باب ٢٦ من أبواب كيفية الحكم.
 - (٣) الخلاف ج ٣ ص ٣٢١.
 - (٤) المستدرک باب ١٣٤ من أبواب أحكام العشرة كتاب الحج.
 - (٥) الوسائل باب ٢٦ من أبواب كيفية الحكم حديث ٣.

-
- (١) الوسائل باب ٤ من أبواب آداب القاضي حديث ٢.
- (٢) الوسائل باب ٤ من أبواب آداب القاضي حديث ٧.

(١) الوسائل باب ٤ من أبواب آداب القاضي حديث ٦.

(١٧٩)

الفصل الثالث في الاستحلاف، ولا يجوز بغير أسماء الله تعالى، ولو كان
إحلاف الذمي بدينه أردع جاز، ويستحب الوعظ والتخويف والتغليظ في
نصاب القطع فما زاد بالقول والمكان والزمان، ويكفي والله ما له قبلي كذا،
ويمين الأخرس بالإشارة،

ولا يحلف إلا في مجلس القضاء مع المكنة، واليمين على القطع إلا في نفي
فعل الغير فإنها على نفي العلم، ولو ادعى المنكر البراءة أو الاقباض انقلب
مدعياً. ولا يمين في حد

-
- (١) الوسائل باب ٣٠ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٢٤ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١ .

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٢٤ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٤ .
(٣) الوسائل باب ٢٤ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٢ .

ولا مع عدم العلم ولا ليثبت مالا لغيره، وتقبل الشهادة مع اليمين إذا بدأ
بالشهادة من عدل في الأموال والديون لا في الهلال والطلاق والقصاص، وإذا
شهد بالحكم عدلان عند حاكم آخر أنفذه الحاكم الثاني ما لم يخالف المشروع

الفصل الرابع في المدعي

(١٨٧)

(١) سنن البيهقي ج ٦ ص ٩٠، وكنز العمال ج ٥ ص ٢٥٧.

ولا بد وأن يكون مكلفا

(١) الوسائل باب ١٤ من أبواب عقد البيع وباب ٢ من كتاب الحجر.

مدعيا لنفسه أو من له الولاية عنه

(١) الوسائل باب ٤ من أبواب مقدمة العبادات وباب ٣٦ من أبواب القصاص في النفس.

ما یصح تملکہ

(۱۹۲)

-
- (١) الوسائل باب ٢٢ من أبواب الإجارة حديث ١١ .
 - (٢) الوسائل باب ٢٢ من أبواب الإجارة حديث ١٧ .
 - (٣) الوسائل باب ٢٢ من أبواب الإجارة حديث ١٦ .

(١) الوسائل باب ٢٠ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ - ٢.

(١) الوسائل باب ٧ من أبواب كيفية الحكم.
(٢) الوسائل باب ٣٠ من أبواب الإجارة.

(١) راجع الوسائل باب ١٣ من أبواب كيفية الحكم.

(١) راجع الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي وباب ١ منها.
(٢) راجع الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي وباب ١ منها.

(١) راجع الوسائل باب ٣ من الاقرار.

-
- (١) الوسائل باب ١٧ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب الصيد من كتاب الصيد والذباحة حديث ١ .
(٣) الوسائل باب ١٥ من كتاب اللقطة حديث ١ .

(١) لم أظفر به في كتب الحديث والفتوى.

(٢٠٦)

(١) الوسائل باب ٦ من أبواب عقد النكاح حديث ٨ وباب ١٤ من أبواب عقد البيع حديث ١
وباب ٦٥ من أبواب جهاد العدو حديث ٣.
(٢) الوسائل باب ٢٤ من أبواب العدد وباب ٤٧ من الحيض وباب ٢٥ من أبواب عقد النكاح.

-
- (١) البقرة آية ١٧٩ و ١٨٧ و ١٩٤، المائدة آية ٤٥.
(٢) الوسائل باب ١٩ من أبواب القصاص في النفس - كتاب الديات.
(٣) الوسائل باب ٢٤ من أبواب القصاص في النفس حديث ٨.

(١) الوسائل باب ٣١ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

(٢١٠)

-
- (١) سورة البقرة آية ١٩٤ .
(٢) سورة النحل آية ١٢٦ .
(٣) سورة البقرة آية ١٩٤ .
(٤) الوسائل باب ٨٣ من أبواب ما يكتسب به حديث ٤ .
(٥) الوسائل باب ٨٣ من أبواب ما يكتسب به حديث ٥ .
(٦) الوسائل باب ١٠ من أبواب ما يكتسب به حديث ٢ .
(٧) الوسائل باب ٤٨ من كتاب الأيمان حديث ٤ .

-
- (١) الوسائل باب ٨٣ من أبواب ما يكتسب به حديث ١.
 - (٢) الفقيه ج ٣ ص ١١٥ حديث ٢٥.
 - (٣) الوسائل باب ٨٣ من أبواب ما يكتسب به حديث ١٠.
 - (٤) الوسائل باب ٤٧ من كتاب الأيمان حديث ١.

وله انتزاع العين

-
- (١) الوسائل باب ٨٣ من أبواب ما يكتسب به حديث ٨.
 - (٢) الوسائل باب ٨٣ من أبواب ما يكتسب به حديث ٩.
 - (٣) الوسائل باب ٨٣ من أبواب ما يكتسب به حديث ٢.
 - (٤) البحار ج ١ ص ١٥١ الطبع القديم ج ٢ ص ٢٧٢ الطبع الحديث.

(١) الوسائل باب ١٧ من أبواب الخيار و ١٢ من احياء الموات.

(٢١٤)

أما الدين فكذلك مع الجحود وعدم البينة ومع عدم البذل

(٢١٧)

(١) الوسائل باب ١ و ٢ من أبواب الودیعة.
(٢) الوسائل باب ٤ من الأنفال - وباب ٣ من أبواب مكان المصلي.

-
- (١) الوسائل باب ٨٣ من أبواب ما يكتسب به حديث ١١.
- (٢) الوسائل باب ٨٣ من أبواب ما يكتسب به حديث ٣.

ولو ادعى ما لا يد لأحد عليه قضى له به مع عدم المنازع، ويحكم على الغائب
مع البينة ويبيع ماله في الدين، ولا يدفع إلا بكفيل

ولو تنازع اثنان ما في يدهما فلهما بالسوية ولكل منهما إحقاق صاحبه

(٢٢٦)

-
- (١) الوسائل باب ٩ من أحكام الصلح حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٨ من أبواب ميراث الأزواج حديث ٣ .

ولو كان في يد أحدهما فللمتثبت مع اليمين

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من أحكام الصلح حديث ١.
(٢) الوسائل باب ٧ من أبواب كيفية الحكم.

ولو كان في يد ثالث فهي لمن صدقه وللآخر إحلّافه

(١) الوسائل باب ١٦ من الوصايا حديث ٦.

-
- (١) الوسائل باب ١٦ من الوصايا حديث ٦ .
(٢) الوسائل باب ١٦ من أبواب الوصايا حديث ١٤ .
(٣) الوسائل باب ٦١ من أبواب نكاح العبيد والإماء .
(٤) الوسائل باب ٦١ من أبواب نكاح العبيد والإماء حديث ٢ .

-
- (١) الوسائل باب ٤ من أبواب الوكالة حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٢٥ من أبواب الوصايا حديث ١ .

فإن صدقهما تساويا ولكل إحداهما صاحبه، وإن كذبهما أقرت في يده

(١) الوسائل باب ١٣ من أبواب كيفية الحكم.

(١) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢.

(٢٣٣)

ولو تداعى الزوجان متاع البيت قيل

-
- (١) الوسائل باب ١٣ من أبواب كيفية الحكم حديث ٦ .
(٢) الوسائل باب ١٣ من أبواب كيفية الحكم حديث ١٤ .

للرجل ما يصلح له وللمرأة ما يصلح لها وما يصلح لهما بينهما و

-
- (١) الوسائل باب ٨ من أبواب ميراث الأزواج حديث ٤ .
(٢) الوسائل باب ٨ من أبواب ميراث الأزواج حديث ٢ .
(٣) الوسائل باب ٨ من أبواب ميراث الأزواج حديث ٣ .

قال في المبسوط: إذا لم تكن بينة ويدهما عليه فهو لهما

(١) الوسائل باب ٨ من أبواب ميراث الأزواج حديث ١.

(٢٣٦)

ولو تعارضت البيتان قضي للخارج إلا أن تشهد بينة المتشبهت بالسبب ولو
شهدتا بالسبب فللخارج

(٢٣٩)

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب كيفية الحكم حديث ٤ .
(٢) الوسائل باب ٢ من أبواب كيفية الحكم .
(٣) الوسائل باب ٢٥ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢ .

(١) الوسائل باب ٢٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

(٢٤٢)

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٣.
 - (٤) المستدرک باب ١٠ من أبواب كيفية الحكم حديث ٥.
 - (٥) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ١٥.

-
-
- (١) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ١٤ .
(٢) المستدرک باب ١٠ من أبواب كيفية الحكم حديث ١ .

ولو ثبتا قضى لكل بما في يد صاحبه فيكون بينهما بالسوية

(٢٤٨)

-
- (١) الوسائل باب ٩ من كتاب الصلح حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١٢ من كتاب الصلح حديث ١ .

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٣.
 - (٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٤.
 - (٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢.
 - (٤) المستدرک باب ١٠ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

ولو كان المال المتنازع فيه في يد ثالث قضي للأعدل فالأكثر وإن تساويا أقرع
فيحلف من تخرج القرعة فإن امتنع أحلف الآخر فإن امتنعا قسم بينهما

(١) الوسائل باب ٢٣ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٢٣ من أبواب كيفية الحكم حديث ٥ .
(٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ١٢ .
(٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٦ .

-
- (١) الوسائل باب ٢ من أبواب كيفية الحكم.
- (٢) الوسائل باب ٤ من أبواب كيفية الحكم.

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٦.
 - (٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ١١.
 - (٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٧.
 - (٤) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٨.

(١) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٨.

(٢٥٨)

-
- (١) الوسائل باب ٢٥ من أبواب عقد النكاح وأولياء العقد.
(٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢.

(١) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ١٠.

(٢٦٠)

(١) الوسائل باب ١٢ من أبواب كيفية الحكم حديث ١٥.

(٢٦١)

(١) البقرة آية ١٨٥ . (٢) المنافقون آية ١ . (٣) يوسف آية ٨١ .

(٢٦٤)

الفصل الخامس في صفات الشاهد وهي ستة البلوغ

-
- (١) النساء آية ١٥ . (٢) البقرة آية ٢٨٢ . (٣) النور آية ٤ .
(٤) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا .
(٥) الوسائل باب ٢٦ من كتاب الشهادات .

-
- (١) الوسائل باب ٢١ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٢١ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ٢١ من كتاب الشهادات حديث ٤.
 - (٤) الوسائل باب ٢٢ من كتاب الشهادات حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٢٢ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ٣٠ من كتاب الشهادات حديث ٦.
 - (٣) الوسائل باب ٣٥ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٤) الوسائل باب ٢٢ من كتاب الشهادات حديث ٣.
 - (٥) الوسائل باب ٢٢ من كتاب الشهادات حديث ٦.

(١) الوسائل باب ٢٢ من كتاب الشهادات حديث ٤.

(٢٦٨)

(١) الوسائل باب ٢ من أبواب موجبات الضمان من كتاب الديات.

وكمال العقل

(١) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ٢٣.

والأيمان

-
- (١) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ٣.
 - (٢) الوسائل باب ٢٦ من كتاب الشهادات حديث ٥.
 - (٣) الوسائل باب ٣٢ من كتاب الشهادات حديث ٣.

-
- (١) الوسائل باب ٣٨ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٣٨ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ٤٠ من كتاب الشهادات حديث ٤.
 - (٤) الوسائل باب ٣٩ من كتاب الشهادات.
 - (٥) الوسائل باب ٣٩ من كتاب الشهادات حديث ٨.
 - (٦) الوسائل باب ٣٢ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٧) الوسائل باب ٣٢ من كتاب الشهادات حديث ٥.

-
- (١) الوسائل باب ٣٠ من كتاب الشهادات.
 - (٢) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات.
 - (٣) الوسائل باب ٣٠ من كتاب الشهادات.
 - (٤) الوسائل باب ٣٠ من كتاب الشهادات حديث ٥.
 - (٥) الوسائل باب ٣٨ و ٣٩ من كتاب الشهادات.
 - (٦) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ٢١.
 - (٧) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ٥.

-
- (١) سورة الحجرات آية ٦ . (٢) سورة الطلاق آية ٢ .
(٣) سورة المائدة آية ٩٥ و ١٠٦ .
(٤) سورة المائدة آية ٩٥ و ١٠٦ .
(٥) سورة البقرة آية ٢٨٢ .
(٦) الوسائل باب ١٥ من أبواب كيفية الحكم حديث ٢ .

-
- (١) الوسائل باب ١٤ من أبواب كيفية الحكم حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١ من أبواب كيفية الحكم حديث ٦.
 - (٣) الوسائل باب ١ من أبواب كيفية الحكم حديث ٦.
 - (٤) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ١١.
 - (٥) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٦) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ١٨.

-
- (١) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ١٣ .
(٢) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ٦ .
(٣) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ٢٣ .
(٤) الوسائل باب ١٠ من أبواب مقدمات الطلاق حديث ٤ .
(٥) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ٢١ .

(١) الوسائل باب ٣٠ من كتاب الشهادات حديث ٣.

(٢٧٧)

وانتفاء التهمة

-
- (١) الوسائل باب ٣٠ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٣٠ من كتاب الشهادات حديث ٣.
 - (٣) الوسائل باب ٣٠ من كتاب الشهادات حديث ٥.
 - (٤) الوسائل باب ٣٠ من كتاب الشهادات حديث ٦.
 - (٥) الوسائل باب ٣٢ من كتاب الشهادات حديث ٣.

وطهارة المولد

-
- (١) الوسائل باب ٣١ من كتاب الشهادات حديث ١.
(٢) الوسائل باب ٣١ من كتاب الشهادات حديث ٦.

-
- (١) الوسائل باب ٣١ من كتاب الشهادات حديث ٣.
(٢) الوسائل باب ٣١ من كتاب الشهادات حديث ٤.
(٣) الوسائل باب ٣٢ من كتاب الشهادات حديث ٧.
(٤) الوسائل باب ٣١ من كتاب الشهادات حديث ٩.

-
- (١) الوسائل باب ٣١ من كتاب الشهادات حديث ٥.
- (٢) المستدرک باب ٢٥ من الشهادات حديث ٥ ولسان الحديث ولد الزنا لا يفلح أبدا.

وتقبل شهادة الصبيان في الجراح مع بلوغ العشر وعدم الاختلاف وعدم
الاجتماع على الحرام

(١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٥.

(٢٨٤)

وتقبل شهادة أهل الذمة في الوصية مع عدم المسلمين

-
- (١) الوسائل باب ٢ من أبواب موجبات الضمان من كتاب الديات.
(٢) سورة المائدة آية ١٠٦.
(٣) الوسائل باب ٤٠ من كتاب الشهادات حديث ٢.

-
- (١) الوسائل باب ٤٠ من كتاب الشهادات حديث ٣.
- (٢) الوسائل باب ٤٠ من كتاب الشهادات حديث ٤.
- (٣) الوسائل باب ٣٨ من كتاب الشهادات.
- (٤) الوسائل باب ٢٠ من أبواب الوصايا حديث ١.
- (٥) الوسائل باب ٢٠ من أبواب الوصايا حديث ٧.

(١) سورة المائدة آية ١٠٦.

(٢٨٨)

ولا تقبل شهادة الفاسق إلا مع التوبة

-
- (١) الوسائل باب ٣٦ من كتاب الشهادات حديث ٣.
(٢) الوسائل باب ٣٧ من كتاب الشهادات حديث ٣.

-
- (١) الوسائل باب ٣٦ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ٣٧ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٣) الوسائل باب ٣٦ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٤) الوسائل باب ٣٦ من كتاب الشهادات حديث ٤.

(١) سورة النور الآيتان ٤ - ٥ . (٢) سورة النور آية ١٣ .

(٢٩١)

ولا تقبل شهادة الشريك لشريكه فيما هو شريك فيه

(١) المستدرک باب ٢٤ من کتاب الشهادة حديث ٢.

-
- (١) الوسائل باب ٢٧ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٢٧ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ٢٧ من كتاب الشهادات حديث ٤.

ولا الوصي فيما له الولاية فيه وكذا الوكيل

(١) الوسائل باب ٢٧ من كتاب الشهادات حديث ٣.

(١) الوسائل باب ٢٨ من كتاب الشهادات حديث ١.

(٢٩٥)

ولا العدو

-
- (١) الوسائل باب ٣٠ من كتاب الشهادات.
(٢) الوسائل باب ٣٢ من كتاب الشهادات حديث ٨.

(١) الوسائل باب ٣٢ من كتاب الشهادات حديث ٥.

(٢٩٧)

ولا شهادة الولد على الوالد

-
- (١) الوسائل باب ٥٦ من أبواب جهاد النفس.
(٢) الوسائل باب ٢٦ من كتاب الشهادات حديث ٦.
(٣) سورة لقمان آية ١٥.

-
- (١) سورة النساء آية ١٣٥ . (٢) سورة الطلاق آية ٢ .
(٣) الوسائل باب ٣ من كتاب الشهادات حديث ١ .
(٤) الوسائل باب ١٩ من كتاب الشهادات حديث ٣ .

ويجوز العكس، وتقبل شهادة كل منهما لصاحبه،

-
- (١) الوسائل باب ٢٦ من كتاب الشهادات.
 - (٢) الوسائل باب ٢٦ من كتاب الشهادات.
 - (٣) الوسائل باب ٢٦ من كتاب الشهادات.

وكذا الزوجان

-
- (١) الوسائل باب ٢٦ من كتاب الشهادات حديث ٥.
 - (٢) الوسائل باب ٢٥ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٣) الوسائل باب ٢٥ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٤) الوسائل باب ٢٥ من كتاب الشهادات حديث ٣.

(١) الوسائل باب ٢٩ من كتاب الشهادات حديث ٣.

(٣٠٢)

-
- (١) الوسائل باب ٣٢ من كتاب الشهادات حديث ٣.
 - (٢) الوسائل باب ٣٢ من كتاب الشهادات حديث ٧.
 - (٣) الوسائل باب ٣٢ من كتاب الشهادات حديث ٨.
 - (٤) الوسائل باب ٢٩ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٥) الوسائل باب ٢٩ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٦) الوسائل باب ٢٩ من كتاب الشهادات حديث ٣.

(١) الوسائل باب ٣٥ من كتاب الشهادات حديث ١.

(٣٠٤)

ولا تقبل شهادة المتبرع

(١) الوسائل باب ٣٥ من كتاب الشهادات حديث ٢.

(٢٠٥)

-
- (١) المستدرک باب ٤٦ من أبواب الشهادات حدیث ٢ .
(٢) المستدرک باب ٤٦ من أبواب الشهادات حدیث ٨ .
(٣) لم أظفر به فی کتب الحدیث وقد ذکره الفقهاء فی کتب الفتوى كالمستند وکشف اللثام وغيرهما
وبمضمونه روايات فی کتب العامة راجع صحیح مسلم الجزء الثالث باب بیان خیر الشهود
وسنن أبي داود ج ٣ ص ٣٠٥ .

ولا تقبل شهادة النساء في الهلال

(٣٠٧)

والطلاق، والحدود

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات.
 - (٢) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات.
 - (٣) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات.
 - (٤) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات.
 - (٥) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات.
 - (٦) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات.

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات.
 - (٢) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات.
 - (٣) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات.
 - (٤) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ٢٠.

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٣.
- (٢) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ١١ - ٢٥ - ٧ - ٤ - ٣٥ - ٥.

(١) الوسائل باب ١٢ من أبواب ما يحرم بالرضاع من كتاب النكاح حديث ٣.

وتقبل مع الرجال في الحقوق

(٣١٣)

-
- (١) الوسائل باب ٤١ من كتاب الشهادات حديث ٢٠.
- (٢) النساء آية ١٢.
- (٣) الوسائل باب ٦١ من أبواب المواقيت من كتاب الصلاة حديث ٩ وباب ١٢ من أبواب قضاء الصلوات حديث ٢٥ - وباب ٢٥ و ٢٩ من أبواب وجوب الحج كتاب الحج والمستدرک باب ١٨ من أبواب وجوب الحج.
- (٤) في ج ٥ ص ٢٣٦، و ج ٩ ص ٢٦٤.
- (٥) الوسائل باب ٢٥ من أبواب الشهادات.

والأموال

-
- (١) سورة البقرة آية ٢٨٢ .
(٢) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٢٠ .

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٣١.
 - (٣) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٣٤.
 - (٤) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٥) الوسائل باب ١٥ من أبواب كيفية الحكم من كتاب القضاء حديث ٢.

وتقبل شهادتهن بانفرادهن في العذرة وعيوب النساء الباطنة

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٨.
(٢) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ١٠.
(٣) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ١٩.

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ١٢ .
(٢) سورة البقرة آية ٢٨٢ .
(٣) الوسائل باب ١٦ من كتاب الشهادات حديث ١ .
(٤) الوسائل باب ٢٤ من أبواب الشهادات حديث ١٦ .
(٥) الوسائل باب ٢٤ من أبواب الشهادات حديث ٤٥ .

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٢ .
- (٢) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٤١ .

وشهادة القابلة في ربع ميراث المستهل،

(٣٢١)

وامرأة واحدة في ربع الوصية

- (١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٦.
- (٢) الفقيه ج ٣ ص ٣٢.
- (٣) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٤٥.
- (٤) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٢٣.
- (٥) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ١٥.

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٢٦.
- (٢) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٣٤.
- (٣) الوسائل باب ١٨ من كتاب الشهادات حديث ١.
- (٤) الوسائل باب ٤ من كتاب الشهادات حديث ٣.

-
- (١) الوسائل باب ٤ من كتاب الشهادات حديث ٢.
- (٢) الوسائل باب ٤ من كتاب الشهادات حديث ١.

الفصل السادس في بقية مسائل الشهادات، الأولى لا يحل للشاهد أن يشهد
إلا مع العلم

-
- (١) الوسائل باب ٢٠ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٢٠ من كتاب الشهادات حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٢٠ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ٢٠ من كتاب الشهادات حديث ٣.
 - (٣) الوسائل باب ٨ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٤) الوسائل باب ٨ من كتاب الشهادات حديث ٤.
 - (٥) الوسائل باب ٤٢ من كتاب الشهادات حديث ٤.
 - (٦) الوسائل باب ٤٣ من كتاب الشهادات حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٨ من كتاب الشهادات حديث ١ .
- (٢) الوسائل باب ٤٣ من كتاب الشهادات حديث ١ .

(١) الوسائل باب ٢٥ من أبواب كيفية الحكم من كتاب القضاء حديث ٢.

(٣٢٨)

-
- (١) الوسائل باب ١٧ من كتاب الشهادات حديث ٢.
- (٢) الوسائل باب ١٧ من كتاب الشهادات حديث ١.

(١) الوسائل باب ١٧ من كتاب الشهادات حديث ٣.

(٣٣١)

ولا يكفي رؤية الخط مع عدم الذكر وإن أقام غيره، ويكفي في الشهادة
بالمملك مشاهدته متصرفاً فيه

-
- (١) الوسائل باب ٨ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٨ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ٨ من كتاب الشهادات حديث ٤.

ويثبت بالشياع النسب والملك المطلق والوقف والزوجية

(١) الوسائل باب ٢٥ من أبواب كيفية الحكم من كتاب القضاء حديث ٢.

(١) الوسائل باب ٢٢ من أبواب كيفية الحكم من كتاب القضاء.

(٣٣٤)

-
- (١) الوسائل باب ٢٢ من أبواب كيفية الحكم من كتاب القضاء.
- (٢) الوسائل باب ٦ من كتاب الوديعة حديث ١.

ولو سمع

(١) الوسائل باب ١٥٧ من أحكام العشرة كتاب الحج حديث ٤.

(٣٣٦)

الاقرار شهد وإن قيل له لا تشهد

-
- (١) الوسائل باب ٥ من كتاب الشهادات حديث ٣.
 - (٢) الوسائل باب ٥ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ٥ من كتاب الشهادات حديث ٤.
 - (٤) الوسائل باب ٥ من كتاب الشهادات حديث ٥.

الثانية لا يجوز للشاهد كتمان الشهادة مع العلم

(١) سورة البقرة آية ٢٨٣.

(٢) سورة النساء آية ١٣٥.

-
- (١) الوسائل باب ٢ من كتاب الشهادات حديث ٢ .
(٢) الوسائل باب ٢ من كتاب الشهادات حديث ٤ .
(٣) الوسائل باب ٢ من كتاب الشهادات حديث ٥ .

(١) الوسائل باب ٥ من كتاب الشهادات حديث ٤.

(٣٤٠)

-
- (١) الوسائل باب ٥ من كتاب الشهادات حديث ١٠.
- (٢) الوسائل باب ٥ من كتاب الشهادات حديث ٨ و ٩.

وانتفاء الضرر غير المستحق

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من كتاب احياء الموات وباب ١٧ من أبواب الخيار كتاب التجارة.
(٢) الوسائل باب ٣ من كتاب الشهادات.
(٣) الوسائل باب ١٩ من كتاب الشهادات حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ١٩ من كتاب الشهادات حديث ٣.
- (٢) الحج آية ٧٧، المائدة آية ٩، البقرة آية ١٨٥.
- (٣) الوسائل باب ٨ و ٩ من أبواب الماء المطلق، وباب ٩ من أبواب الماء المضاف، وباب ٣٩ من أبواب الوضوء وغير تلكم من الأبواب.

ولو دعي للتحمل وجب على الكفاية

-
- (١) الوسائل باب ٥ من أبواب الشهادات.
 - (٢) سورة البقرة آية ٢٨٢.
 - (٣) الوسائل باب ١ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٤) الوسائل باب ١ من كتاب الشهادات حديث ٢.

-
- (١) الوسائل باب ١ من كتاب الشهادات حديث ٧.
- (٢) الوسائل باب ١ من كتاب الشهادات حديث ٥.

-
- (١) الوسائل باب ١ من كتاب الشهادات حديث ٦.
(٢) الوسائل باب ٢ من كتاب الشهادات حديث ٧.
(٣) الوسائل باب ٢ من كتاب الشهادات حديث ٨.

(١) الوسائل باب ٥٥ من كتاب الشهادات حديث ١.

(٣٤٧)

ولا

(٣٤٨)

يشهد على من لا يعرفه إلا بمعرفة عدلين

-
- (١) الوسائل باب ٤٣ من كتاب الشهادات.
(٢) الفقيه ج ٣ ص ٤٠.

ويجوز له النظر إلى وجه امرأة للشهادة، الثالثة تقبل الشهادة على الشهادة في
الديون والأموال والحقوق

(٣٥٠)

-
- (١) الوسائل باب ٤٤ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٤٤ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ٤٤ من كتاب الشهادات حديث ٤.

لا الحدود

-
- (١) الوسائل باب ٤٤ من كتاب الشهادات حديث ٣.
 - (٢) الوسائل باب ٤٥ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٣) الوسائل باب ٤٥ من كتاب الشهادات حديث ٢.

ولا يكفي أقل من عدلين على أصل ولو شهد اثنان على كل واحد من
الأصلين قبلت

(٣٥٣)

(١) سورة البقرة آية ٢٨٢. (٢) الوسائل باب ٤٤ من كتاب الشهادات حديث ٥.

-
- (١) الوسائل باب ٤٤ من كتاب الشهادات حديث ٣.
- (٢) الوسائل باب ٤٤ من كتاب الشهادات حديث ١.

وإنما تقبل مع تعذر حصول شاهد الأصل ولو أنكر الأصل

(٣٥٨)

-
- (١) الوسائل باب ٤٦ من كتاب حديث .١
(٢) الوسائل باب ٤٦ من كتاب الشهادات حديث .٣

ردت الشهادة مع عدم الحكم ولا تسمع الشهادة الثالثة في شئ أصلاً،

(١) الوسائل باب ٤٤ من كتاب الشهادات حديث ٦.

الرابعة إذا رجع الشاهدان قبل الحكم بطل

-
- (١) الوسائل باب ١٠ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١١ من كتاب الشهادات حديث ٤.
 - (٣) الوسائل باب ١٤ من كتاب الشهادات حديث ١.

(١) الوسائل باب ١٢ من كتاب الشهادات حديث ١.

(٣٦٢)

وإن كان بعده لم ينقض الحكم وغرما ولو ثبت تزويرهما استعيدت العين فإن
تلفت أو تعذر الاستعادة ضمن الشهود ولو قال شهود القتل بعد القصاص
أخطأنا غرموا

-
- (١) الوسائل باب ١٤ من كتاب الشهادات حديث ٤ .
(٢) الوسائل باب ١١ من كتاب الشهادات حديث ٢ .

وإن قالوا تعمدنا اقتص منهم أو من بعضهم ويرد على البعض ما وجب
عليهم فإن فضل شئ أتمه الولي

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من كتاب الشهادات حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١٢ من كتاب الشهادات حديث ٣.
 - (٣) الوسائل باب ١٢ من كتاب الشهادات حديث ٢.

ولو قال بعضهم ذلك رد عليه الولي ما يفضل عن جنايته واقتص منه إن كان
عمداً أو أخذ منه ما قابل فعله من الدية إن قال أخطأت

(١) الوسائل باب ١٤ من كتاب الشهادات حديث ٢.

ولو شهدا بسرقة فقطعت يد المشهود عليه ثم قالوا أوهمنا والسارق غيره غرما
دية اليد ولا يقبل قولهما على الثاني

(١) الوسائل باب ١٤ من كتاب الشهادات حديث ١.

(١) الوسائل باب ٢٤ من أبواب مقدمات الحدود.
(٢) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي.

-
- (١) الوسائل باب ١٠ من كتاب الشهادات حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١٣ من كتاب الشهادات حديث ٣ .
(٣) الوسائل باب ١٣ من كتاب الشهادات حديث ٣ .

الخامسة

(١) الوسائل باب ٩ من كتاب الشهادات حديث ١.

(٣٧٠)

يجب شهرة شاهد الزور وتعزيره بما يراه الإمام رادعا

-
- (١) الوسائل باب ٩ من كتاب الشهادات حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ٩ من كتاب الشهادات حديث ٣.
 - (٣) الوسائل باب ٩ من كتاب الشهادات حديث ٤.
 - (٤) الوسائل باب ١٥ من كتاب الشهادات حديث ١.

(١) الوسائل باب ١٥ من كتاب الشهادات حديث ٣.

(٣٧٢)

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من أبواب بقیة الحدود.
 - (٢) الوسائل باب ٤٩ من أبواب حد الزنا.
 - (٣) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا.
 - (٤) راجع الوسائل باب ٣٩ من أبواب حد الزنا وباب ٤ من أبواب حد السحق.
 - (٥) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا.
 - (٦) ستأتي الإشارة إليها في ضمن المسائل الآتية.

-
- (١) الوسائل باب ٢٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١١ من أبواب صفات القاضي حديث ٦ .
(٣) الوسائل باب ٢٨ من أبواب مقدمات الحدود وأحكامها العامة حديث ٢ .

الفصل السابع في حد الزنا و

-
- (١) سورة بني إسرائيل آية ٣٢ . (٢) سورة الفرقان آية ٦٨ .
(٣) سورة الممتحنة آية ١٢ . (٤) سورة النور آية ٢ .

هو يثبت بإيلاج فرجه في فرج امرأة حتى تغيب الحشفة قبلا أو دبرا

(١) الوسائل باب ٥٤ من أبواب المهور من كتاب النكاح.

(٢) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا حديث ١٧.

من غير عقد ولا شبهة عقد ولا ملك بشرط بلوغه وعقله

-
- (١) الوسائل باب ٤ من أبواب مقدمة العبادات وباب ٣٦ من القصاص في النفس.
(٢) الوسائل باب ٩ من أبواب حد الزنا.

-
- (١) الوسائل باب ٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٢ .
 - (٢) الوسائل باب ٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١ .
 - (٣) الوسائل باب ١٩ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١ .
 - (٤) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ١٧ .

وعلمه بالتحريم

-
- (١) الوسائل باب ٢١ من أبواب حد الزنا حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ٢٤ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٤.
 - (٣) الوسائل باب ١٤ من أبواب مقدمات الحدود.
 - (٤) الوسائل باب ١٤ من أبواب مقدمات الحدود.

(١) الوسائل باب ٤٢ من أبواب حد الزنا حديث ١.

(٣٨٠)

(١) الوسائل باب ٢٧ من أبواب حد الزنا حديث ٣.

(٣٨١)

واختياره

-
- (١) الوسائل باب ٥٦ من أبواب جهاد النفس وباب ١٢ و ١٦ من الايمان.
(٢) الوسائل باب ١٨ من أبواب حد الزنا حديث ١.
(٣) الوسائل باب ١٨ من أبواب حد الزنا حديث ٢.

-
- (١) الوسائل باب ٣٩ من أبواب حد الزنا حديث ٥.
- (٢) المستدرک باب ٤٢ من أبواب حد الزنا حديث ٢.
- (٣) الخلاف ج ٣ ص ١٨٦.

ولو علم التحريم وعقد على المحرم ثبت الحد، ولو تشبهت الأجنبية عليه
حدت دونه،

(١) الوسائل باب ٣٨ من أبواب حد الزنا حديث ١.

ولو ادعى الزوجية أو ما يصلح شبهة سقط الحد ولو تزوج المعتدة عالما حد
مع الدخول وكذا المرأة، ولو ادعى أحدهما الجهالة المحتملة قبل

(١) الوسائل باب ١٨ من أبواب حد الزنا حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ١٤ من أبواب مقدمات الحدود.
(٢) الوسائل باب ٢٧ من أبواب حد الزنا.
(٣) الوسائل باب ٢٧ من أبواب حد الزنا حديث ١.

ويحد الأعمى مع انتفاء الشبهة المحتملة لا معها

(١) الوسائل باب ٢٧ من أبواب حد الزنا حديث ٣.

ويثبت بالاقرار من أهله أربع مرات

-
- (١) الوسائل باب ٣ من الاقرار.
 - (٢) الوسائل باب ١٦ من أبواب حد الزنا.
 - (٣) الوسائل باب ٥٦ من أبواب جهاد النفس وباب ١٢ و ١٦ من الايمان.
 - (٤) الوسائل باب ٧ من أبواب حد السرقة حديث ٢.
 - (٥) الوسائل باب ١٦ من أبواب حد الزنا حديث ٣.

-
- (١) الوسائل باب ١٦ من أبواب حد الزنا.
(٢) الوسائل باب ٣٢ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١.
(٣) الوسائل باب ١٦ من أبواب حد الزنا.

-
- (١) الوسائل باب ١٦ من أبواب حد الزنا.
(٢) الوسائل باب ٤١ من أبواب حد الزنا حديث ١.
(٣) الوسائل باب ٤١ من أبواب حد الزنا حديث ٢.

-
- (١) الوسائل باب ١٣ من أبواب حد القذف حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١١ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١ .

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٠٧ باب إذا أقر بالحد ولم يبين.

(٣٩٢)

(١) المستدرک باب ٩ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٢.

(٣٩٣)

أو بشهادة أربعة رجال عدول أو ثلاثة وامرأتين

-
- (١) النساء آية ١٥، النور آية ٣.
 - (٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا.
 - (٣) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ١٠.
 - (٤) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ١١.
 - (٥) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٣٢.
 - (٦) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا.

ولو شهد رجلان وأربعة نسوة ثبت الجلد دون الرجم

(٥) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٢٨.

(٦) النور آية ٤.

-
- (١) الوسائل باب ٣٠ من أبواب حد الزنا حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٧ .

ولا يقبل رجل واحد مع النساء وإن كثرن، ولو شهد أقل من أربعة حدوا
للفرية

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من كتاب الشهادات حديث ٢٩ - ٣٠ - ٤٢ .
(٢) النور آية ٤ . (٣) النور آية ١٣ .
(٤) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا .
(٥) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا حديث ٩ .

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا حديث ٨.
- (٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا حديث ١١.

ويشترط في الشهادة اتفاقها من كل وجه

(١) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا حديث ٦.

والمشاهدة عيانا كالميل في المكحلة

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا حديث ١.
 - (٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا حديث ٤.

(١) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا حديث ١٠.

(٤٠١)

(١) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا حديث ٥ - ٤.

(٤٠٢)

ولو شهدوا بالمضاجعة والمعانقة والتقبيل والتفخيذ ثبت التعزير

-
- (١) الوسائل باب ٢ من أبواب مقدمات الحدود.
(٢) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا.
(٣) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا.
(٤) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا.
(٥) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا.

-
- (١) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا.
 - (٢) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا.
 - (٣) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا.
 - (٤) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا.
 - (٥) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا حديث ٢.

ولو أقر بما يوجب الرجم ثم أنكر سقط، ولو كان بحد لم يسقط، ولو أقر ثم
تاب تخير الإمام

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من أبواب مقدمات الحدود ح ٣ - ١ - ٢ - ٤ - ٥ .
(٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب مقدمات الحدود ح ٣ - ١ - ٢ - ٤ - ٥ .
(٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب مقدمات الحدود ح ٣ - ١ - ٢ - ٤ - ٥ .
(٤) الوسائل باب ١٢ من أبواب مقدمات الحدود ح ٣ - ١ - ٢ - ٤ - ٥ .
(٥) الوسائل باب ١٢ من أبواب مقدمات الحدود ح ٣ - ١ - ٢ - ٤ - ٥ .

ولو تاب بعد البيئة تحتمت الإقامة ولو كان قبلها سقط الحد

-
- (١) الوسائل باب ١٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١.
(٢) الوسائل باب ١٦ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٤.
(٣) الوسائل باب ١٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٣.

ويقتل الزاني بأمه أو بإحدى المحرمات نسبا

-
- (١) الوسائل باب ١٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٤.
(٢) الوسائل باب ١٥ من أبواب حد الزنا حديث ١.
(٣) الوسائل باب ١٦ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٣.

-
- (١) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد الزنا حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد الزنا حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد الزنا حديث ٣.
 - (٤) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد الزنا حديث ٥.
 - (٥) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد الزنا حديث ١٠.

أو رضاعاً أو بامرأة الأب

-
- (١) المستدرک باب ١٧ من أبواب حد الزنا حدیث ٧.
- (٢) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد الزنا حدیث ٨.

أو بالمسلمة إذا كان ذميا، أو بمن أكرهها عليه محصنا كان أو غير محصن
عبدا أو حرا مسلما أو كافرا

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب ما يحرم بالرضاع كتاب النكاح.
(٢) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد الزنا حديث ٩.
(٣) الوسائل باب ٣٦ من أبواب حد الزنا حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٣٦ من أبواب حد الزنا حديث ٢.
- (٢) رواه أبو الفرج الأصبهاني، وابن هشام في سيرته في حكاية اسلام مغيرة، وابن سعد في الطبقات الكبرى في قصة اسلام مغيرة وغدره برفقائه، وعلي بن إبراهيم في تفسيره في ذيل الآية الكريمة: (وقالوا لن نؤمن لك) الخ، وروى في السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٠٥ و ١٠٦ والخصائص الكبرى ج ١ ص ٢٤٩، وفي مجمع البحرين باب جبب.
- (٣) الوسائل باب ١٦ من أبواب مقدمات الحدود.

-
- (١) الوسائل باب ١٧ من أبواب حد الزنا حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١٧ من أبواب حد الزنا حديث ٢ .

وأما الزاني بغير المحرمات نسبا أو رضاعا فإن كان محصنا وهو الذي له فرج
مملوك بالعقد الدائم أو الملك يغدو إليه ويروح ويكون عاقلا جلد مائة
جلدة ثم رجم إن زنى ببالغة عاقلة وإن كان بصغيرة أو مجنونة جلد خاصة
وكذا المرأة المحصنة ترحم بعد الحد واحصانها كاحصان الرجل

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ١١.
 - (٢) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ١١.
 - (٣) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ١.
 - (٤) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ٥.
 - (٥) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ٨.
 - (٦) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ٧.
 - (٧) الوسائل باب ٣٢ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٣٧ من أبواب حد الزنا حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ١٢ .

-
- (١) الوسائل باب ٩ من أبواب حد الزنا حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ٢ من أبواب حد الزنا حديث ١.
 - (٣) الوسائل باب ٢ من أبواب حد الزنا حديث ٢.
 - (٤) الوسائل باب ٢ من أبواب حد الزنا حديث ٣.

-
- (١) الوسائل باب ٧ من أبواب حد الزنا حديث ٩ .
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب حد الزنا حديث ١ .

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب حد الزنا حديث ٢ .
(٢) الوسائل باب ٤ من أبواب حد الزنا حديث ١ .
(٣) الوسائل باب ٢٧ من أبواب حد الزنا حديث ١ .

ولو راجع المخالع لم يرحم حتى يظأ، وكذا العبد إذا أعتق والمكاتب إذا تحرر
ولو زنت المحصنة بصغير حدث ولو كان بمجون رجمت وإن كان غير
محصن جلد مائة سوط وحلق رأسه

(١) الوسائل باب ٩ من أبواب حد الزنا حديث ١.

وغرب عن البلد سنة

-
- (١) الوسائل باب ٧ من أبواب حد الزنا حديث ٨.
 - (٢) الوسائل باب ٧ من أبواب حد الزنا حديث ٧.
 - (٣) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ١٢.
 - (٤) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ٩.

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ٢ .
(٢) الوسائل باب ١ من أبواب حد الزنا حديث ١١ .
(٣) الوسائل باب ٢٤ من أبواب حد الزنا حديث ٣ .
(٤) الوسائل باب ٢٤ من أبواب حد الزنا حديث ٢ - ٤ .
(٥) الوسائل باب ٢٤ من أبواب حد الزنا حديث ٢ - ٤ .

وليس على المرأة والمملوك جز ولا تغريب فإن زنى بعد الحد ثانية تكرر الحد

(٣) الوسائل باب ٢٤ من أبواب حد الزنا حديث ٤.

وإن لم يحد كفى حد واحد

(٤٢٣)

(١) الوسائل باب ٢٣ من أبواب حد الزنا حديث ١.

(٤٢٤)

فإن زنى ثلاثة بعد الحدين قتل وقيل في الرابعة وكذا المرأة،

-
- (١) الوسائل باب ٢٠ من أبواب حد الزنا حديث ٣.
(٢) الوسائل باب ٢٠ من أبواب حد الزنا حديث ٤.
(٣) الوسائل باب ٢٠ من أبواب حد الزنا حديث ١.

مسائل: الأولى للحاكم إقامة الحد على أهل الذمة أو رفعه إلى أهل ملته
ليقيموه عليه

-
- (١) المائدة آية ٤٢ . (٢) المائدة آية ٤٨ .
(٣) الوسائل باب ٥٠ من أبواب حد الزنا حديث ١ .
(٤) الوسائل باب ٢٩ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١ .

الثانية لا يقام الحد على حامل حتى تضع، ويستغني الولد

-
- (١) الوسائل باب ١٦ من أبواب حد الزنا حديث ٤.
(٢) الوسائل باب ١٦ من أبواب حد الزنا حديث ٧.
(٣) الوسائل باب ١٦ من أبواب حد الزنا حديث ١.

ولا المريض ولا المستحاضة

- (١) الوسائل باب ١٦ من أبواب حد الزنا حديث ١.
- (٢) الوسائل باب ١٣ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٣.
- (٣) الوسائل باب ١٣ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٤.

وترجمان

-
- (١) الوسائل باب ١٣ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٦.
 - (٢) الوسائل باب ٢٥ من أبواب مقدمات الحدود.
 - (٣) الوسائل باب ١٣ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٧.
 - (٤) الوسائل باب ١٣ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١.

لو اقتضت المصلحة تقديم حد المريض ضرب بضغت فيه مائة سوط دفعة
ولا يقام في شدة الحر ولا البرد

-
- (١) الوسائل باب ٧ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٧ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٢.

ولا في أرض العدو ولا على الملتجئ إلى الحرم ويضيق عليه في المطعم والمشرب
حتى يخرج فتقام عليه الحدود

-
- (١) الوسائل باب ١٠ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١٠ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٢.
 - (٣) سورة آل عمران آية ٩٧.
 - (٤) الوسائل باب ٣٤ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١.

ولو زنى في الحرم حد فيه، الثالثة لو اجتمع الجلد والرجم بدأ بالجلد

-
- (١) الوسائل باب ١٥ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٥ - ٦ .
(٢) الوسائل باب ١٥ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٥ - ٦ .
(٣) الوسائل باب ١٥ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٤ .
(٤) الوسائل باب ١٥ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٧ .

ويدفن المرجوم إلى حقويه والمرأة إلى صدرها

-
- (١) الوسائل باب ٢٥ من أبواب مقدمات الحدود.
 - (٢) الخلاف ج ٣ ص ١٧٥ المستدرک للحاکم ج ٤ ص ٣٦٥.
 - (٣) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد الزنا حديث ٣.
 - (٤) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد الزنا حديث ١.

فإن فر أحدهما وقد ثبت بالبينة أعيد وإن كان بالاقرار لم يعد مع إصابة الحجر

-
- (١) الوسائل باب ١٦ من أبواب حد الزنا حديث ٥ .
(٢) المبسوط كتاب الحدود .
(٣) المستدرک باب ١٢ من أبواب حد الزنا حديث ٥ .

-
- (١) الوسائل باب ١٥ من أبواب حد الزنا حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١٥ من أبواب حد الزنا حديث ٣ - ٥ .
(٣) الوسائل باب ١٥ من أبواب حد الزنا حديث ٣ - ٥ .
(٤) الوسائل باب ١٥ من أبواب حد الزنا حديث ٤ .

ويبدأ الشهود بالرجم وفي الاقرار الإمام

-
- (١) الوسائل باب ٣٥ من أبواب حد الزنا حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد الزنا حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ١٥ من أبواب حد الزنا حديث ١.
 - (٤) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد الزنا حديث ٢.

-
- (١) سورة النور آية ٢ .
(٢) الوسائل باب ١١ من أبواب حد الزنا حديث ٥ .
(٣) الحجرات آية ٩ -

-
- (١) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد الزنا حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٣١ من أبواب مقدمات الحدود .
(٣) الوسائل باب ٣١ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١ .

الرابعة يجرّد للجلد ويضرب أشد الضرب

-
- (١) الوسائل باب ١١ من أبواب حد الزنا ح ٣ - ٢ - ٧ - ١ - ٨ - ٦.
 - (٢) الوسائل باب ١١ من أبواب حد الزنا ح ٣ - ٢ - ٧ - ١ - ٨ - ٦.
 - (٣) الوسائل باب ١١ من أبواب حد الزنا ح ٣ - ٢ - ٧ - ١ - ٨ - ٦.
 - (٤) الوسائل باب ١١ من أبواب حد الزنا ح ٣ - ٢ - ٧ - ١ - ٨ - ٦.
 - (٥) الوسائل باب ١١ من أبواب حد الزنا ح ٣ - ٢ - ٧ - ١ - ٨ - ٦.
 - (٦) الوسائل باب ١١ من أبواب حد الزنا ح ٣ - ٢ - ٧ - ١ - ٨ - ٦.

ويتقى وجهه وفرجه وتضرب المرأة جالسة وقد ربطت عليه ثيابها، الخامسة
من تزوج بأمة على حرة مسلمة فوطأها قبل الإذن كان عليه ثمن حد الزاني
ومن زنى في زمان شريف أو مكان شريف ضرب زيادة على الحد

-
- (١) الوسائل باب ١١ من أبواب حد الزنا ح ٨.
(٢) الوسائل باب ١٦ من أبواب حد الزنا حديث ٥.
(٣) الوسائل باب ٤٩ من أبواب حد الزنا حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب حد المسكر حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٢٧ من أبواب القصاص في النفس حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ٢٧ من أبواب القصاص في النفس حديث ٣.
 - (٤) الوسائل باب ٢٥ من أبواب القصاص في النفس.

-
- (١) الوسائل باب ٢٣ من أبواب القصاص في النفس.
(٢) الوسائل باب ٥ من أبواب الدفاع حديث ١.
(٣) الوسائل باب ٧ من أبواب حد المحارب حديث ٢.
(٤) الوسائل باب ٤٥ من أبواب حد الزنا حديث ٢.
(٥) الوسائل باب ٢١ من أبواب موجبات الضمان من كتاب الديات حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٦٩ من أبواب القصاص في النفس حديث ٢.
- (٢) الوسائل باب ٦٩ من أبواب القصاص في النفس حديث ٣.

(١) الوسائل باب ٢ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١.

(٤٤٤)

-
- (١) الوسائل باب ٢٥ من أبواب حد الزنا حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١٢ من كتاب اللعان حديث ١ .
(٣) الوسائل باب ١٢ من كتاب اللعان حديث ٢ .

الفصل الثامن في اللواط والسحق والقيادة يثبت اللواط بما يثبت به الزنا

-
- (١) الشعراء آية ١٦٥، الأعراف آية ٨٠.
(٢) الوسائل باب ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ من أبواب النكاح المحرم كتاب النكاح.

-
- (١) الوسائل باب ٥ من أبواب حد اللواط حديث ١ .
(٢) الفقه على المذاهب الأربعة ج ٥ ص ١٤٠ .
(٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا حديث ١ .
(٤) الوسائل باب ٢٤ من أبواب الشهادات حديث ٢٩ - ٣٠ - ٤٢ .

إن أوقب قتل أو رجم أو ألقى من الشاهق أو أحرق وللإمام إحراقه أو قتله
بغيره

-
- (١) الوسائل باب ٢ من أبواب حد اللواط حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب حد اللواط حديث ٨ .

وإن كان بصغير أو مجنون ولو لاط المجنون أو الصغير بعاقل أدبا وقتل
العاقل، ولو لاط الذمي بمسلم قتل وإن لم يوقب ويقتل المفعول مع الايقاب

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب حد اللواط حديث ٤ .
(٢) الوسائل باب ٣٦ من أبواب حد الزنا.
(٣) الوسائل باب ١ من أبواب حد اللواط.

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب حد اللواط حديث ٤ .
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب حد اللواط حديث ٥ .
(٣) الوسائل باب ٣ من أبواب حد اللواط حديث ٩ .
(٤) الوسائل باب ٤ من أبواب مقدمة العبادات وباب ٣٦ من القصاص في النفس .

ولو لم يوقب جلد مائة، حرا كان أو عبدا فاعلا أو مفعولا

(١) الوسائل باب ١ من أبواب حد اللواط حديث ٢.

ولو تكرر الحد قتل في الرابعة ويعزر الأجنبيان المجتمعان في إزار واحد مجردين
من ثلاثين إلى تسعة وتسعين

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب حد اللواط حديث ٥ .
(٢) الوسائل باب ٢٠ من أبواب النكاح المحرم كتاب النكاح .
(٤) الوسائل باب ٥ من أبواب مقدمات الحدود .

-
- (١) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا حديث ٢١ .
(٢) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا حديث ١٨ .
(٣) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا حديث ١٥ .

ولو تكرر التعزير حد في الثالثة، ويعزر من قبل غلاما بشهوة

-
- (١) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا حديث ٢٥.
(٢) المستدرک باب ١٨ من أبواب النکاح المحرم حديث ٣.
(٣) الوسائل باب ٢١ من أبواب النکاح المحرم حديث ١ کتاب النکاح.

ويثبت السحق بما يثبت به الزنا ويجب فيه جلد مائة على الفاعلة والمفعولة
والحرة والأمة سواء

-
- (١) الوسائل باب ٢٥ من أبواب حد اللواط حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١ من أبواب حد السحق والقيادة حديث ٣ .

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب حد السحق والقيادة حديث ١ .
 - (٢) الوسائل باب ٣ من أبواب حد السحق ح ٢ - ٣ - ٤ .
 - (٣) الوسائل باب ١ من أبواب حد السحق والقيادة حديث ١ .
 - (٤) الوسائل باب ٢٣ من أبواب العدد من كتاب الطلاق حديث ٤ .
 - (٥) الوسائل باب ١ من أبواب حد السحق حديث ٤ .

ولو تكرر الحد قتلت في الرابعة، ويسقط الحد بالتوبة قبل البينة كاللواط ولا يسقط بعدها وتعزر المجتمعتان تحت إزار واحد مجردتين

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب حد السحق حديث ٢.
(٢) المستدرک باب ١ من أبواب حد السحق حديث ٤.

وتحدان لو تكرر التعزير مرتين، ويجلد القواد خمسا وسبعين جلدة ويحلق رأسه ويشهر وينفى

(١) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد الزنا حديث ٢٥.

حرا كان أو عبدا مسلما أو كافرا ولا جز على المرأة ولا النفي،

(١) الوسائل باب ٥ من أبواب حد السحق والقيادة حديث ١.

ويثبت بشاهدين عدلين أو الاقرار مرتين

(١) الوسائل باب ٣ من كتاب الاقرار.

الفصل التاسع في حد القذف

- (١) النور آية ٤ .
- (٢) الوسائل باب ٤٦ من أبواب جهاد النفس حديث. - ٣٤ .
- (٣) الوسائل باب ٤٦ من أبواب جهاد النفس حديث. - ٣٤ .
- (٤) النور آية ٤ .
- (٥) الوسائل باب ٢ من أبواب حد القذف حديث ٢ .

من قال من المكلفين للبالغ العاقل، الحر، المسلم، المحصن

-
- (١) الوسائل باب ٤ من أبواب مقدمة العبادات وباب ٣٦ من القصاص في النفس.
(٢) الوسائل باب ٥ من أبواب حد القذف حديث ١.
(٣) الوسائل باب ١٩ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١.

يا زاني، أو

-
- (١) الوسائل باب ٥ من أبواب حد القذف حديث ٤ .
(٢) الوسائل باب ١٧ من أبواب حد القذف حديث ٤ .
(٣) الوسائل باب ١٥٤ من أبواب أحكام العشرة حديث ٤ - ٥ كتاب الحج .

يا لائط، أو يا منكوحا دبره، أو أنت زان، أو لائط، بأي لغة كانت مع
معرفة القائل بالفائدة حد ثمانين جلدة حرا كان أو عبدا،

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب حد القذف حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد القذف حديث ٩.
 - (٣) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد القذف حديث ٦.

ولو قال لمن اعترف ببنوته لست بولدي أو قال لغيره لست لأبيك وجب الحد

-
- (١) الوسائل باب ١٥ من أبواب حد القذف حديث ٣.
(٢) الوسائل باب ١٥ من أبواب حد القذف حديث ٤.
(٣) الوسائل باب ١٥ من أبواب حد القذف حديث ٦.
(٤) الوسائل باب ٢٣ من أبواب حد القذف حديث ١.

ولو قال يا ابن الزاني، أو الزانية، أو يا ابن الزانيين فالحد للأبوين إذا كانا مسلمين ولو كان المواجه كافرا ويعزر لو قال للمسلم ابن الكافرة أو أمك زانية

-
- (١) الوسائل باب ٦ من أبواب حد القذف حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١٧ من أبواب حد القذف حديث ٦ .

ولو قال يا زوج الزانية يا أخ الزانية يا أب الزانية فالحد للمنسوبة إلى الزنا دون
المخاطب ولو قال زنيت بفلانة، أو لاط بك فلان، أو لطت به، وجب حدان

ويعزر في كل قول موجب للاستخفاف كقوله لامرأته لم أجذك عذراء أو
احتملت بأملك البارحة أو يا فاسق أو يا شارب الخمر إذا لم يكن المقول له
متظاهرا

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من أبواب حد القذف حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٢٤ من أبواب حد القذف حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ١٧ من كتاب اللعان حديث ٢.
 - (٤) الوسائل باب ٥ من كتاب اللعان حديث ٢.

وكذا يعزر قاذف الصبي والمجنون والكافر والمملوك والمتظاهر بالزنا

-
- (١) الوسائل باب ٥ من كتاب اللعان ح ١ - ٦ - ٤ .
 - (٢) الوسائل باب ٥ من كتاب اللعان ح ١ - ٦ - ٤ .
 - (٣) الوسائل باب ٥ من كتاب اللعان ح ١ - ٦ - ٤ .
 - (٤) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد القذف ح ٢ - ٣ - ٤ .
 - (٥) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد القذف ح ٢ - ٣ - ٤ .
 - (٦) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد القذف ح ٢ - ٣ - ٤ .
 - (٧) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد القذف حديث ٥ .

والأب إذا قذف ولده ولو قذف جماعة فإن جاءوا به مجتمعين فعليه حد واحد
وإن جاءوا به متفرقين فلكل واحد حد

(١) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد القذف حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ١١ من أبواب حد القذف حديث ١ - ٣ .
(٢) الوسائل باب ١١ من أبواب حد القذف حديث ١ - ٣ .
(٣) الوسائل باب ١١ من أبواب حد القذف حديث ٢ .
(٤) الوسائل باب ١١ من أبواب حد القذف حديث ٥ .

ويثبت القذف بالاقرار مرتين من المكلف أو بشهادة عدلين ويعزر الصبي
والمجنون إذا قذفا

(١) الوسائل باب ٥ و ٧ من أبواب كيفية الحكم كتاب القضاء.
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب حد الاقرار.

والحد موروث كالمال

-
- (١) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد القذف حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٢٢ من أبواب حد القذف حديث ٣.
 - (٣) الوسائل باب ٢٢ من أبواب حد القذف حديث ٢.

ولا ميراث للزوجين ولو عفى أحد الوراث كان للباقي الاستيفاء على التمام،
ولو تكرر الحد ثلاثا قتل في الرابعة، ولو تقاذف اثنان عزرا

-
- (١) الوسائل باب ٢٢ من أبواب حد القذف حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ١٨ من أبواب حد القذف حديث ١.
 - (٣) الوسائل باب ١٨ من أبواب حد القذف حديث ٢.

ويقتل من سب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو واحدا من الأئمة - عليهم السلام -
ويحل لكل سامع
قتله مع أمن الضرر

-
- (١) الوسائل باب ٢٥ من أبواب حد القذف حديث ٢.
(٢) الوسائل باب ٢٥ من أبواب حد القذف حديث ٣ - ٤.
(٣) الوسائل باب ٢٧ من أبواب حد القذف حديث ١.
(٤) الوسائل باب ٢٧ من أبواب حد القذف حديث ٢.

-
- (١) الوسائل باب ٢٧ من أبواب حد القذف حديث ٦ .
(٢) الوسائل باب ٢٧ من أبواب حد القذف حديث ٥ .
(٣) الوسائل باب ٢٥ من أبواب حد القذف حديث ٤ .

وكذا يقتل مدعي النبوة

-
- (١) الأحزاب آية ٣٣.
(٢) رواه العلامة المامقاني في رجاله ج ٢ ص ٢٢٠ عند ذكر عبد الله.
(٣) الوسائل باب ١٧ من أبواب الخيار كتاب التجارة.

ومن قال لا أدري صدق محمد صلى الله عليه وآله وكذبه مع تظاهره أولاً
بالإسلام والساحر إذا كان مسلماً ويعزر الكافر

-
- (١) الوسائل باب ٧ من أبواب حد المرتد حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ٧ من أبواب حد المرتد حديث ٣.
 - (٣) الوسائل باب ٧ من أبواب حد المرتد حديث ٤.
 - (٤) الوسائل باب ٥ من أبواب حد المرتد حديث ٤.

الفصل العاشر في حد المسكر من تناول مسكرا، أو فقاعا، أو عصيرا، قد غلا
قبل ذهاب ثلثيه اختيارا مع العلم بالتحريم والتكليف

(١) الوسائل باب ٧ من أبواب حد المسكر حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٧ من أبواب حد المسكر حديث ٢ .
(٢) الوسائل باب ٤ من أبواب حد المسكر حديث ٣ .
(٣) الوسائل باب ٤ من أبواب حد المسكر حديث ٤ .
(٤) الوسائل باب ٤ من أبواب حد المسكر حديث ٥ .

-
- (١) الوسائل باب ١٣ من أبواب حد المسكر حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٢ من أبواب الأشربة المحرمة .
(٣) الوسائل باب ٣ من أبواب القصاص في النفس .
(٤) الوسائل باب ٩ و ٢١ من أبواب حد الزنا .

حد ثمانين جلدة عاريا على ظهره وكتفيه ويتقى وجهه وفرجه

-
- (١) الوسائل باب ٢٢ من أبواب الأشربة المحرمة.
(٢) الوسائل باب ٣ و ٥ من أبواب حد المسكر.
(٣) الوسائل باب ٨ من أبواب حد المسكر حديث ١.

بعد الإفاقة حرا كان أو عبدا أو كافرا متظاهرا، ولو تكرر الحد ثلاثا قتل في
الرابعة

(١) الوسائل باب ٦ من أبواب حد المسكر حديث ٣.

ولو شرب الخمر مستحلاً فهو مرتد

-
- (١) الوسائل باب ١١ من أبواب حد المسكر حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١١ من أبواب حد المسكر حديث ٩ .
(٣) ج ٤ ص ٤٠ .

ويحد مستحل غيرها،

(١) الوسائل باب ٢ من أبواب حد المسكر حديث ١.

ولو باع الخمر مستحلا استتيب فإن تاب وإلا قتل ويعزر بائع غيره ولو تاب
قبل قيام البينة سقط الحد ولا يسقط بعدها

(١) الوسائل باب ١٦ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٣.

ولو أقر ثم تاب تخير الإمام، ويثبت بشهادة عدلين

-
- (١) الوسائل باب ١٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٤.
(٢) الوسائل باب ٥ و ٧ وغيرهما من أبواب كيفية الحكم كتاب القضاء.

أو بالاقرار مرتين من أهله ولو شرب المسكر جاهلا به أو بالتحريم سقط
الحد ومن استحل ما أجمع على تحريمه كالميتة قتل ولو تناوله محرما عزر، ولا
دية لمقتول الحد أو التعزير

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من أبواب الشهادات.
(٢) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد المسكر حديث ١.

ولو فسق الشهود، فالدية في بيت المال

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من أبواب القصاص في النفس حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٢٤ من أبواب القصاص في النفس حديث ٦.
 - (٣) الوسائل باب ٢٤ من أبواب القصاص في النفس حديث ٩.
 - (٤) الوسائل باب ٢٤ من أبواب القصاص في النفس حديث ٣.
 - (٥) الوسائل باب ١٠ من أبواب آداب القاضي حديث ١.

الفصل الحادي عشر في حد السرقة يشترط في قطع السارق التكليف

(٤٩٠)

-
- (١) الوسائل باب ٢٨ من أبواب حد السرقة حديث ٤.
 - (٢) الوسائل باب ٢٨ من أبواب حد السرقة حديث ١.
 - (٣) الوسائل باب ٢٨ من أبواب حد السرقة حديث ٢.
 - (٤) الوسائل باب ٢٨ من أبواب حد السرقة حديث ٣.

-
- (١) الوسائل باب ٢٨ من أبواب حد السرقة حديث ٧.
 - (٢) الوسائل باب ٢٨ من أبواب حد السرقة حديث ١٥.
 - (٣) الوسائل باب ٢٨ من أبواب حد السرقة حديث ١٤.
 - (٤) الوسائل باب ٢٨ من أبواب حد السرقة حديث ٦.

-
- (١) الوسائل باب ٢٨ من أبواب حد السرقة حديث ١٢ .
(٢) الوسائل باب ٤ من أبواب مقدمة العبادات حديث ١٠ وباب ٣٦ من القصاص في النفس .
(٣) الوسائل باب ٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١ - ٢ .
(٤) الوسائل باب ١٨ من أبواب حد الزنا حديث ١ - ٢ .

وانتفاء الشبهة وهتك الحرز وهو المستور بقفل أو غلق أو دفن

-
- (١) الوسائل باب ٢٤ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٤.
 - (٢) الوسائل باب ١٨ من أبواب حد السرقة حديث ٣.
 - (٣) الوسائل باب ٨ من أبواب حد السرقة حديث ٤.
 - (٤) الوسائل باب ١٨ من أبواب حد السرقة حديث ٥.

-
- (١) الوسائل باب ١٨ من أبواب حد السرقة حديث ٢ .
(٢) الوسائل باب ١٨ من أبواب حد السرقة حديث ١ .
(٣) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد السرقة .

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد السرقة حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد السرقة حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد السرقة حديث ٥.
 - (٤) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد السرقة.

واخراج النصاب وهو ما قيمته ربع دينار ذهباً خالصاً مضروباً عليه

-
- (١) الوسائل باب ٨ من أبواب حد السرقة حديث ٣.
(٢) الوسائل باب ٣٢ من أبواب القصاص في النفس.
(٣) الوسائل باب ٧٨ من أبواب ما يكتسب به كتاب التجارة.

بسكة المعاملة

- (١) الوسائل باب ٢ من أبواب حد السرقة حديث ١ .
- (٢) الوسائل باب ٢ من أبواب حد السرقة ح ٢ - ٣ - ٧ - ١٢ - ١٣ - ١٤ - ٩ .
- (٣) الوسائل باب ٢ من أبواب حد السرقة ح ٢ - ٣ - ٧ - ١٢ - ١٣ - ١٤ - ٩ .
- (٤) الوسائل باب ٢ من أبواب حد السرقة ح ٢ - ٣ - ٧ - ١٢ - ١٣ - ١٤ - ٩ .
- (٥) الوسائل باب ٢ من أبواب حد السرقة ح ٢ - ٣ - ٧ - ١٢ - ١٣ - ١٤ - ٩ .
- (٦) الوسائل باب ٢ من أبواب حد السرقة ح ٢ - ٣ - ٧ - ١٢ - ١٣ - ١٤ - ٩ .

-
- (١) الوسائل باب ٢ من أبواب حد السرقة ح ١٨ .
(٢) الوسائل باب ٢٢ من أبواب حد السرقة .
(٣) الوسائل باب ٢٣ من أبواب حد السرقة .
(٤) الوسائل باب ٢٣ من أبواب حد السرقة حديث ٣ .
(٥) الوسائل باب ٢٣ من أبواب حد السرقة حديث ٢ .

-
- (١) الوسائل باب ٢٣ من أبواب حد السرقة حديث ٥ .
- (٢) الوسائل باب ٢٣ من أبواب حد السرقة حديث ٤ .

ومع الشرائط تقطع أصابعه الأربع من يده اليمنى فإن عاد قطع رجله اليسرى من مفصل القدم ويترك له العقب فإن عاد ثالثاً، خلد في السجن فإن سرق فيه قتل

(١) الوسائل باب ٥ من أبواب حد السرقة حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٥ من أبواب حد السرقة حديث ١٢.
 - (٢) الوسائل باب ٥ من أبواب حد السرقة حديث ٨.
 - (٣) الوسائل باب ٤ من أبواب حد السرقة حديث ٢.
 - (٤) الوسائل باب ٤ من أبواب حد السرقة حديث ٤.
 - (٥) الوسائل باب ٤ من أبواب حد السرقة حديث ٦.
 - (٦) الوسائل باب ٤ من أبواب حد السرقة حديث ٧.

-
- (١) الوسائل باب ٤ من أبواب حد السرقة حديث ٣.
(٢) الوسائل باب ٤ من أبواب حد السرقة حديث ٥.
(٣) الوسائل باب ٥ من أبواب حد السرقة حديث ٨.

-
- (١) الوسائل باب ٥ من أبواب حد السرقة حديث ٦.
- (٢) الوسائل باب ٥ من أبواب حد السرقة حديث ٤.

ولو تكررت السرقة من غير حد كفى حد واحد

-
- (١) الوسائل باب ٥ من أبواب حد السرقة حديث ١١ .
(٢) الوسائل باب ٢٠ من أبواب حد الزنا حديث ١ .

-
- (١) الوسائل باب ٩ من أبواب حد السرقة حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ١١ من أبواب حد السرقة حديث ١ .

-
- (١) الوسائل باب ١١ من أبواب حد السرقة حديث ٤ .
(٢) الوسائل باب ١١ من أبواب حد السرقة حديث ٢ .
(٣) الوسائل باب ١١ من أبواب حد السرقة حديث ٣ .

ولو سرق الطفل أو المجنون عذرا،

(١) الوسائل باب ٥ من أبواب حد السرقة حديث ٢.

ولا يقطع العبد بسرقة مال سيده ويقطع الأجير والزوج والزوجة والضيف

-
- (١) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد السرقة ح ١ - ٣ - ٤ - ٢ - ٥ .
- (٢) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد السرقة ح ١ - ٣ - ٤ - ٢ - ٥ .
- (٣) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد السرقة ح ١ - ٣ - ٤ - ٢ - ٥ .
- (٤) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد السرقة ح ١ - ٣ - ٤ - ٢ - ٥ .
- (٥) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد السرقة ح ١ - ٣ - ٤ - ٢ - ٥ .

معا لاحتراز دونهم، ويستعاد المال من السارق

-
- (١) الوسائل باب ١٧ من أبواب حد السرقة حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد السرقة حديث ٥ - ٤.
 - (٣) الوسائل باب ١٤ من أبواب حد السرقة حديث ٥ - ٤.
 - (٤) الوسائل باب ١٠ من أبواب حد السرقة حديث ١.

ولا يقطع السارق من المواضع المتناوبة كالحمامات والمساجد

(١) الوسائل باب ١٧ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٢.

ولا من الجيب والكم الظاهرين ولو كانا باطنين قطع

(١) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد السرقة.

-
- (١) الوسائل باب ١٣ من أبواب حد السرقة حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ١٣ من أبواب حد السرقة حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ١٣ من أبواب حد السرقة حديث ٤.
 - (٤) الوسائل باب ١٣ من أبواب حد السرقة حديث ٤.
 - (٥) الوسائل باب ١٣ من أبواب حد السرقة حديث ٣.

ويقطع سارق الكفن

-
- ١) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد السرقة حديث ١.
 - ٢) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد السرقة حديث ٢.
 - ٣) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد السرقة حديث ٨.
 - ٤) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد السرقة حديث ١٠.
 - ٥) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد السرقة حديث ١٤.

-
- (١) الوسائل باب ١٣ من أبواب حد السرقة حديث ٤ - ١٣ .
(٢) الوسائل باب ١٣ من أبواب حد السرقة حديث ٤ - ١٣ .
(٣) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد السرقة حديث ١٧ - ٣ - ٨ .
(٤) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد السرقة حديث ١٧ - ٣ - ٨ .
(٥) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد السرقة حديث ١٧ - ٣ - ٨ .

ولو نبش ولم يأخذ عزر فإن تكرر وفات السلطان جاز قتله

(٥١٨)

(١) الوسائل باب ٣٤ من أبواب حد السرقة حديث ١.

(٥١٩)

ويثبت بشهادة عدلين أو الاقرار مرتين من أهله

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب حد السرقة حديث ٦ .
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب حد السرقة حديث ١ .

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب حد السرقة حديث ٤ .
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب حد السرقة حديث ٣ .
(٣) الوسائل باب ٣٣ من أبواب حد السرقة حديث ١١ .

ويكفي في غرم المال المرة، وشهادة الواحد مع اليمين، ولو تاب قبل البينة
سقط الحد لا بعدها

-
- (١) الوسائل باب ٣١ من أبواب حد السرقة حديث ١ .
 - (٢) الوسائل باب ١٦ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٣ .
 - (٣) الوسائل باب ١٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٣ .
 - (٤) الوسائل باب ١٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٤ .

ولو تاب بعد الاقرار تخير الإمام

-
- (١) الوسائل باب ١٦ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٤.
 - (٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١.
 - (٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٣.

مسائل، الأولى: لو سرق اثنان نصابا فالأقوى سقوط الحد عنهما حتى يبلغ نصيب كل واحد النصاب. الثانية: قطع السارق موقوف على المرافعة فلو لم يرافعه المسروق منه لم يقطع الإمام

ولو وهبه أو عفى عن القطع سقط إن كان قبل المرافعة وإلا فلا

-
- (١) الوسائل باب ٣٢ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٢.
(٢) الوسائل باب ٣٢ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٣.
(٣) الوسائل باب ١٧ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٢.
(٤) الوسائل باب ١٧ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٣.

الثالثة: لو أخرج النصاب دفعة وجب القطع وكذا لو أخرجه مرارا على
الأقوى

-
- (١) الوسائل باب ١٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ١٨ من أبواب مقدمات الحدود حديث ٢.

الرابعة: لو سرق الوالد من مال ولده لم يقطع ولو سرق الولد قطع، الخامسة:
يقطع اليمين وإن كانت إحدى يديه أو هما شلاوين أو لم يكن له يسار ولو
لم يكن له يمين قطعت يساره وقيل يقطع رجله اليسرى،

-
- (١) الوسائل باب ٣٢ من أبواب القصاص في النفس.
(٢) الوسائل باب ٧٨ من أبواب ما يكتسب به كتاب التجارة.

الفصل الثاني عشر في حد المحارب وغيره كل من جرد السلاح للإخافة في بر
أو بحر ليلاً أو نهاراً

(٥٣٠)

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب حد المحارب حديث ١ .
(٢) الوسائل باب ٢ من أبواب حد المحارب حديث ١ .

تخير الإمام بين قتله وصلبه وقطعه مخالفاً ونفيه

(١) سورة المائدة آية ٣٣ و ٣٤.

(٥٣٢)

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب حد المحارب حديث ٣.
- (٢) الوسائل باب ١ من أبواب حد المحارب حديث ٩.
- (٣) الوسائل باب ١ من أبواب حد المحارب حديث ٢.

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب حد المحارب حديث ٥.
- (٢) الوسائل باب ١ من أبواب حد المحارب حديث ٨.

ولو تاب قبل القدرة عليه سقط الحد دون حقوق الناس

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب حد المحارب حديث ٤ - ٦ - ١١ .
(٢) الوسائل باب ١ من أبواب حد المحارب حديث ٤ - ٦ - ١١ .
(٣) الوسائل باب ١ من أبواب حد المحارب حديث ٤ - ٦ - ١١ .
(٤) سورة المائدة آية ٣٥ .

ولو تاب بعدها لم يسقط وإذا نفي كتب إلى كل بلد بالمنع من معاملته
ومؤاكلته ومجالسته إلى أن يتوب

-
- (١) الوسائل باب ٤ من أبواب حد المحارب حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٤ من أبواب حد المحارب حديث ٢.

-
- (١) الوسائل باب ٤ من أبواب حد المحارب حديث ٥.
 - (٢) الوسائل باب ٥ من أبواب حد المحارب حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ٥ من أبواب حد المحارب حديث ١.

واللص محارب

-
- (١) الوسائل باب ٥ من أبواب حد المحارب حديث ٣.
 - (٢) الوسائل باب ٧ من أبواب حد المحارب حديث ١.
 - (٣) الوسائل باب ٧ من أبواب حد المحارب حديث ٢.

يدفع مع غلبة السلامة

(١) الوسائل باب ٤٦ من أبواب جهاد العدو حديث ١٢.

(٥٣٩)

فإن قتل

-
- (١) الوسائل باب ٤ من أبواب الدفاع حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٤ من أبواب الدفاع حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ١٨ من أبواب حد الزنا حديث ٧ - ٨.

فهدر، ومن كابر امرأة على فرجها أو غلاما فلهما دفعه

-
- (١) الوسائل باب ٦ من أبواب الدفاع حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٣ من أبواب الدفاع حديث ١.
 - (٣) الوسائل باب ٥ من أبواب الدفاع حديث ١.
 - (٤) الوسائل باب ٥ من أبواب الدفاع حديث ١.
 - (٥) الوسائل باب ٦٩ من أبواب القصاص في النفس.

فإن قتلاه فهدر، ومن دخل دار قوم فزجروه فلم ينزجر لم يضمن بتلفه أو
بتلف بعض أعضائه

-
- ١) الوسائل باب ٢٣ من أبواب القصاص في النفس حديث ١.
 - ٢) الوسائل باب ٢٣ من أبواب القصاص في النفس حديث ٢.
 - ٣) الوسائل باب ٢٥ من أبواب القصاص في النفس حديث ٦.

ويعزر المختلس والمستلب والمحتمل بشهادة الزور وغيرها والمبني بما يرتدع
به ويستعاد منهم ما أخذوه

-
- (١) الوسائل باب ٢٥ من أبواب القصاص في النفس حديث ٧.
 - (٢) الوسائل باب ٦٩ من أبواب القصاص في النفس.
 - (٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد السرقة حديث ١.

مسائل الأولى: إذا وطأ العاقل البالغ بهيمة عزر

-
- (١) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد السرقة حديث ٢.
 - (٢) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد السرقة حديث ٥.
 - (٣) الوسائل باب ١٣ من أبواب حد السرقة حديث ١.
 - (٤) الوسائل باب ١٥ من أبواب حد السرقة حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب نكاح البهائم حديث ٥.
 - (٢) الوسائل باب ١ من أبواب نكاح البهائم حديث ١١.
 - (٣) الوسائل باب ١ من أبواب نكاح البهائم حديث ٣.
 - (٤) الوسائل باب ١ من أبواب نكاح البهائم حديث ٤.
 - (٥) الوسائل باب ١ من أبواب نكاح البهائم حديث ٢.
 - (٦) الوسائل باب ١ من أبواب نكاح البهائم حديث ٦.
 - (٧) الوسائل باب ١ من أبواب نكاح البهائم حديث ٧.

-
- (١) الوسائل باب ١ من أبواب نكاح البهائم حديث ٨.
- (٢) الوسائل باب ١ من أبواب نكاح البهائم حديث ٩.
- (٣) الوسائل باب ١ من أبواب نكاح البهائم حديث ١.

ثم إن كانت مأكولة اللحم حرم لحمها ولحم نسلها وتذبح وتحرق ويغرم قيمتها لصاحبها ولو اشتبهت قسم القطيع نصفين ثم أقرع ثم قسم الخارج بالقرعة إلى أن يقع إلى واحدة، ولو كانت غير مأكولة اللحم أخرجت من البلد وبيعت في غيره ويغرم قيمتها لصاحبها إن لم يكن له ويتصدق بالثمن على رأي، ويثبت بشهادة عدلين

-
- (١) الوسائل باب ٥ و ١٥ من أبواب كيفية الحكم كتاب القضاء.
(٢) الوسائل باب ٥ من أبواب كيفية الحكم وباب ١٢ من أبواب حد الزنا.

أو الاقرار مرتين

-
- (١) الوسائل باب ٣ من كتاب الاقرار.
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب حد السرقة حديث ٤.
(٣) الوسائل باب ٢٤ من أبواب الشهادات.

ولو تكرر التعزير قتل في الرابعة.
الثانية من زنى بميتة فهو كمن زنى بحية في الحد واعتبار الاحصان

-
- (١) الوسائل باب ١٩ من أبواب حد السرقة حديث ٢ .
(٢) الوسائل باب ٢ من أبواب نكاح البهائم حديث ٣ .

ويغلظ هاهنا العقوبة ولو كانت الميئة زوجة عزز، ويثبت بأربعة

-
- (١) الوسائل باب ٢ من أبواب نكاح البهائم حديث ٢.
(٢) الوسائل باب ٤٩ من كتاب الشهادات حديث ١.

وحكم اللائط بالميت حكم اللائط بالحي ويغلظ عقوبته،

-
- (١) الوسائل باب ٦ من أبواب صفات القاضي حديث ٢٥.
(٢) الوسائل باب ٥ و ١٥ من أبواب كيفية الحكم كتاب القضاء.
(٣) الوسائل باب ١٢ من أبواب حد الزنا.

الثالثة: من استمنى بيده

-
- (١) المؤمنون آية ٦.
(٢) الوسائل باب ٣ من أبواب نكاح البهائم حديث ٤.
(٣) الوسائل باب ٢٦ من أبواب النكاح المحرم كتاب النكاح حديث ١.

-
- (١) الوسائل باب ٢٨ من أبواب النكاح المحرم حديث ٥.
 - (٢) الوسائل باب ٢٨ من أبواب النكاح المحرم حديث ٧.
 - (٣) الوسائل باب ٢٨ من أبواب النكاح المحرم حديث ٦.
 - (٤) الوسائل باب ٣ من أبواب نكاح البهائم حديث ٣.

ويثبت بشهادة عدلين أو الاقرار مرة. الرابعة: للانسان الدفع عن نفسه
وحريمه وماله ما استطاع ويجب الأسهل فإن لم يندفع به انتقل إلى الأصعب
ومن اطلع على دار قوم فزجروه فلم ينزجر فرموه بحصاة أو عود

-
- (١) الوسائل باب ٣ من أبواب نكاح البهائم حديث ١.
 - (٢) الوسائل باب ٣ من أبواب نكاح البهائم حديث ٢.
 - (٣) الوسائل باب ٥ و ١٥ من أبواب كيفية الحكم كتاب القضاء.
 - (٤) الوسائل باب ٣ من كتاب الاقرار.

فجنى عليه فهو هدر

(۵۵۵)